رابط المادة على منصة باحث

كتاب المناسك- تيسير الفقه- معالي الشيخ أ. د. سعد بن ناصر الشثري

تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة -882

سعد الشثري

يا جامع العلم نعم الذخرت جمعه. لتعدلن به درا ولا ذهبا وشدود يديك به تحمد مغبته به تنال العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرم - 00:00:00

جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم االلكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:00:35

من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة واهلوا طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:01:07

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان تسعة الحمد لله الذي فجر الماء من الجلود واخرج الثمر من يابس العود واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الكريم الودود - 00:01:37

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله صلى الله عليه وعلى من سار على نهجه واقتفى اثره ما اورق عود وقهقهة عود ولبست برود وامتلأت سدود. وعلى من سار على نهج مختفى اثرهم الى يوم موعود بعد - 00:02:12

فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا في كل مكان في برنامجكم تيسير الفقه. البرنامج الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية. نناقش فيها بشكل ميسر مختصر مع ضيفنا. ابرز هذه سائل لنستفيد منها جميعا. احبتي ايها المشاهدون في كل مكان يسرنا في هذا البرنامج ان يكون ضيفا لنا مضلا معالي الشيخ الدكتور العلامة - 00:02:26

سعد بن ناصر الشثري حفظه الله ونفع الله بعلمه الاسلام والمسلمين. بداية هذا اللقاء نرحب بمعالي الشيخ فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. حياك الله. ارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة. اللهم امين. مشاهدينا في كتاب المناسك لا زلنا معكم نقطف من ثماره - 00:02:50

في باب الفدية قد اخذنا حلقات ماضية. اخذنا اقسام الفدية مقدارها ما يتعلق في اخذها والحكمة من رعيتها تعريفها معناها باذن الله جل وعلا في هذه الحلقة سنأخذ انواع الفدية وكذا - 00:03:12

اخر وقت الهدي وكذا المحصر وفدية الوطء قبل التحلل وبعد التحلل وكذا دم الوفاة دم الفوات باذن الله جل وعلا سنبتدأ في انواع الفدية في بداية هذه الحلقة مستعينين بالله. يتكلم الشيخ ويضفي حول هذا المعنى - 00:03:32

من هذه الانواع وما يتعلق فيها وبها من احكام. اسأل الله ان يسدد الشيخ وان ينفع بعلمه وان يفتح عليه فتحا مبينا انه ولي ذلك والقادر عليه الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:03:54

اما بعد فان الفدية الواجبة على آآ الحاج او من ارتكب محظورا على ستة انواع منها فدية الاذى وتجب على من حلق او قلم اظافره او غطى رأسه او لبس مخيطا - 00:04:11

او استعمل طيبا على تفصيل قد اخذناه فيما مضى والنوع الثاني جزاء الصيد والنوع الثالث ما يتعلق بدم الهدي من اتى بعمرة في اشهر الحج وحج في نفس السنة ولم يعد الى بلده بينهما. وجب عليه الهدي - 00:04:32

والنوع الرابع دم الاحصار من احصر عن الوصول الى البيت وجب عليه ان يذبح شاة والنوع الخامس فدية الوطئ والنوع السادس دم الفوات اما بالنسبة دم الاحصار فالمراد بذلك ان - 00:04:58

من ذهب للحج ومنع من الوصول الى مواطن الحج منع من الذهاب الى عرفة منع من الذهاب الى البيت هذا يقال له محصر المحصر الذي منع من الوصول الى البيت - 00:05:20

فمثل هذا على نوعين النوع الاول من كان قد اشترط قبل ذلك انه له التحلل اذا حبس عن البيت فانه يجوز له التحلل ولا يجب عليه دم كما قال بذلك الشافعي واحمد - 00:05:38

لورود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لضباعة حجي واشترطي ان محلي حيث حبستني ادل هذا على ان المشترط يجوز له ان يتحلل اذا حصر من اهل البيت - 00:05:56

ولا يجب عليه دم ولا يجب عليه شيء وعند مالك وابي حنيفة رحمهما الله تعالى ان الاشتراط لا ينفع وانه لا يسقط الدم عن المحصر اما من لم يشترط ان محله حيث حبس - 00:06:14

واتى الى مكة فاحصر عن البيت فحينئذ يجب عليه ان يذبح هديا كما قال الله جل وعلا فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مع اصحابه - 00:06:39

بالسنة السادسة صده المشركون فجلس في الحديبية اياما ثم صالح اهل مكة على ان يعود فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يذبحوا هديهم وان يحلقوا وان يتحللوا والقول بذلك موطن اجماع بين اهل العلم - 00:06:59

ان من احصر عن البيت ولم يكن قد اشترط وجب عليه اه الدم ولكنه لابد ان ينوي عند ذبح الدم عند ذبح الهدي ان ينوي اه التحلل فينوي بذبحه ان يتحلل - 00:07:23

ما لو ذبح الهدي ولم ينوي التحلل فانه لا يتحلل بذلك لماذا لانه لا يتحلل ولا يخرج من الاحرام الا بنية مع الذبح بخلاف من اكمل مناسك الحج فانه حينئذ يتحلل بذلك - 00:07:41

حتى ولو لم ينوي التحلل. مثال ذلك من فعل الامور الثلاثة من من الرمي والحلق والطواف بالبيت مع السعي فانه يتحلل ولو لم ينوي التحلل. لماذا؟ لانه قد اكمل المناسك - 00:08:01

بخلاف المحصر فانه لا يتحلل الا بنية التحلل اذا تقرر هذا فان الهدي الذي يذبح يذبحه المحصر اعلاه بدنه واقله وادناه شاة لو ذبح شاة اجزاه ولو ذبح بدنه كان بذلك افضل - 00:08:20

النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قد تنوع هديهم. منهم من ذبح بدنه ومنهم من ذبح شاة. والله عز وجل يقول واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي - 00:08:44

ولم يشترط نوعا من انواع الهدي. فدل ذلك على اجزاء البدنة واجزاء البقرة واجزاء الشاة. لان هذه الانواع الثلاثة يجوز ان تكون هديا اذا كان المحصر لا يجد الهدي فماذا يفعل - 00:08:59

الازهر من قولي اهل العلم انه يصوم عشرة ايام يصوم عشرة ايام قياسا على فاقد الهدي فان فاقد الهدي يجب عليه ان يصوم يجب عليه ان يصوم عشرة ايام لقوله جل وعلا فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي - 00:09:18

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة واذا كان الله عز وجل قد سمى الواجب على المحصر هديا فدل هذا على ان قوله جل وعلا - 00:09:42

اه فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج انه يشمل اه المحصر اذا هذا هو النوع الرابع دم الاحصار والنوع الخامس فدية الوطئ فان من - 00:10:01

وطئ في اثناء الاحرام وجبت عليه الفدية والوطأة لا في الحج على نوعين. النوع الاول الوطء قبل التحلل الاول من احرامه حتى قبيل ان يرمي الجمرة ويحلق فالوطء قبل التحلل الاول - 00:10:19

يفسد الحج كما تقدم ويجب به بدنه يجب به بدنه بذلك افتى جماعة من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم كابن عمر وابن عباس

وعبدالله ابن عمر وابن الزبير ولا يعلم عن غيرهم خلافهم فكان اجماعا. من عهد الصحابة - 00:10:41
ولا فرق في هذا بين ان يكون لانسان متمتعا او مفردا او قارنا. الجميع اذا جامع في اثناء الاحرام بالنسك قبل التحلل الاول وجب عليه دي البدانة الا ان المتمتع اذا فرغ من عمرته - 00:11:04
وتحلل من العمرة جاز له ان يطأ ولا يجب عليه فدية في هذه الحال حتى يدخل في نسك الحج. فاذا نسك دخل في نسك الحج وجب عليه الامتناع عن المحظورات ومن ذلك الوطء فلو وطئ لوجبت عليه بدنة - 00:11:23
من لم يجد بدنه فان الاظهر من قول اهل العلم انه يجوز له ان يكتفي ببقرة يجوز له ان يكتفي ببقرة لان البدء لان البقرة قد يطلق عليها اسم البدنة - 00:11:44
بعدد من النصوص فان لم يجد بقرة فلا بأس ان يذبح سبع شياه لا بأس ان يذبح سبع شياه لان البدنة تقوم مقام هدي سبعة اشخاص سبعة اشخاص اذا ارادوا ان يذبحوا من الغنم ذبحوا سبع شياه - 00:12:00
فمن لم يجد هذه الاصناف كلها لم يجد هدي آآ التمتع فماذا؟ هل لمن لم يجد الهدي في آآ بعد الوطء ماذا يفعل الاظهر من قول اهل العلم انه يصوم عشرة ايام - 00:12:21
يصوم عشرة ايام ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجع كما افتى بذلك جماعة من الصحابة كابن عمر وابن عباس وعبدالله ابن عمر ولا يعلم عن غيرهم خلافهم في هذه المسألة - 00:12:38
اما الوطء وعند فقهاء الحنفية ان الوطأ الذي يفسد هو الوطء الذي يكون في عرفة او قبل عرفة ما اذا زاول او ما اذا انتقل الى مزدلفة فان الوطأ بعد ذلك لا ينقض الحج ولا يفسده ولا - 00:12:54
يجيب البدن ولعل قول الجمهور اظهر لانه هو الذي يفتى به الصحابة الذين لا يعلم لهم مخالف في عصرهم اما الوطء بعد التحلل الاول فانه يجب به شاة اذا رمى - 00:13:16
وحلق او قصر فجامع بعد ذلك قبل ان يطوف بالبيت وجب عليه شاة ولا يفسد حجه بذلك اما بعد التحلل الثاني فليس فيه شيء يجوز للانسان ان يطأ بعد التحلل الاول ولا يجب فيه فدية ولا كفارة كما تقدم ذلك في الكلام عن محظورات الاحرام - 00:13:34
هذا بالنسبة للحج واما بالنسبة لمن وطئ في العمرة فان كان وطؤه قبل الاحرام فلا شيء عليه وان كان بعد الاحرام وقبل قبل آآ نهاية السعي فانه عند جمهور اهل العلم يجب عليه شاة - 00:14:00
كما هو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد بعظهم اوجب بدنه وبعظهم اوجب فدية اذاه لكن الاظهر وجوب الشاة بهذا افتى بعض الصحابة اما بالنسبة للمباشرة فان المباشرة بدون انزال عند فقهاء الحنابلة يجب بها شاة - 00:14:21
وقال اخرون لا يجب بها شيء لاختلاف الصحابة. وقال اخرون يجب بها فدية اداء اما المباشرة مع الانزال لو باشر بتقبيل وظن ثم انزل فحينئذ في المذهب مذهب احمد انه يجب به بدنه - 00:14:44
ولا يفسد به الحج قال طائفة يجب به فدية اذى وقال اخرون يجب به شاة تقدم الكلام في ذلك اما بالنسبة للمطاوعة التي وطئها زوجها وهي راضية حال الاحرام فهذه يجب عليها فدية - 00:15:02
فتذبح اه بدنة كما قال ابن عباس اهد بدنه ولتهدي بدنه. يعني هي المرأة تهدي بدنه فدل ذلك على ان المرأة المطاوعة يجب عليها من الهدي ما يجب على الرجل المجامع - 00:15:23
واما بالنسبة ويلاحظ هنا ان المطاوعة عليها بدنة اخرى مغايرة لبدنة الزوج لا يقال بان البدنة الواحدة تكفي عنهما بل لابد من بدنة للزوج وبدنة اخرى للزوجة المطاوعة اما اذا كانت المرأة مكرهة - 00:15:42
فحينئذ كما تقدم ليس عليها فدية لانه ليس لها اختيار في هذا الامر ولا رغبة ولكن الفقهاء يقولون يفسد حجها بذلك لان فساد الحج هذا خطاب وضعي لا يتعلق اه او لا ينتفي بالاكراه - 00:16:04
ويوجبنا اليها القضاء من القابل من سنة قادمة ويفرقون بين الزوجين تقدم الكلام في تفصيل ذلك اما من فكر فانزل فهذا عند جماهير اهل العلم ليس عليه آآ شيء بل قد حكي ذلك اجماعا - 00:16:24

وذلك لانه لم يجامع ولم يباشر ولم يفعل فعلا اوجب اه الانزال او اثر في الانزال النوع السادس من انواع الفدية تقدم معنا فدية الاذى تقدم معنا جزاء الصيد تقدم معنا هدي التمتع وتقدم معنا دم الاحصار وتقدم معنا فدية الوطء - 00:16:47

النوع السادس دم الفوات والمراد بالفوات ان يأتي الحاج يريد الحج فلا يصل الا بعد انتهاء الناس من الوقوف في عرفة تعطلت به سيارته فجلس لاصلاحها فلم يتمكن من الوصول الى مكة الا في صبح يوم العيد اليوم العاشر - 00:17:17

هذا يقال له قد فاته الحاج لانه لان موسم الحج قد فات في حقه فمثل هذا يذهب فيأتي بعمرة فيطوف ويسعى ويتحلل ويجب عليه دم للفوات يجب عليه دم للفوات - 00:17:43

فان عجز عن هذا الدم فانه حينئذ يصوم عشرة ايام يصوم عشرة ايام ولم يذكروا الفقهاء هنا انه يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع لانه قد يكون الفوات بعد فوات ايام الحج. كمن لم يصل الا الا في اليوم الرابع عشر من شهر ذي الحجة - 00:18:06

في هذه الحال لا يقال له صم ثلاثة ايام في الحج لانها قد فاتت بخلاف المحصر فان المحصر لم يفت عليه وقت الحج وبالتالي يتمكن من صوم ثلاثة ايام في الحج - 00:18:29

بان يصوم ايام التشريق الثلاثة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ويصوم سبعة اذا رجع بخلاف اه من فاته الحج فقد لا يصل اصلا الا بعد مضي ايام كثيرة ومن هنا اؤكد على مسألة وهي الاهتمام باستعمال التاريخ الهجري - 00:18:46

لان بعض الناس قد يعول على التاريخ الشمسي فلا يضبط ما يقابله من ايام الحج بخلاف من اعتمد التاريخ القمري الهجري فهذا مرتبط مناسك الحج مرتبط بشعائر الاسلام. فايام العيدين مبنية على هذا التاريخ - 00:19:10

والزكاة الواجبة تبنى على هذا التاريخ ولا يجوز بناؤها على التاريخ الميلادي هكذا الصوم في رمضان وهو شهر من شهور السنة القمرية وهكذا في الحج الى غير ذلك من انواع العبادات العدد - 00:19:34

الاجال النذور كلها تتعلق بهذا الباب. ومن هنا فاني اؤكد على الاهتمام الاشهر القمرية نعم طيب حفظك الله واحسن اليك. بالنسبة المرأة المطاوعة في الوطء البدنة تكون على زوجها او عليها - 00:19:54

المرأة المطاوعة هي التي نتج الوطؤ من فعلها ينهاها طاعة ولم تمتنع. وبالتالي هي المؤاخذة بذلك يجب على الرجل بدنة من ماله ويجب على المرأة بدنه من مالها ولو قدر ان - 00:20:13

المرأة كانت عاجزة فهل يجب على الزوج الذي وطيها البدنة؟ نقول لا يجب عليه ذلك لان هذا ليس من النفقة الواجبة على الزوج لزوجته وبالتالي لا لا يجب على الزوج ان يعطي اه زوجته التي وطأت وهي مطاوعة فدية اه - 00:20:36

آآ ولكن آآ يكون ذلك في مالها فان لم يكن لها في ما لها شيء فانها تصوم عشرة ايام. ولو كان زوجها موسرا. قياسا للهدي. نعم قياسا على الهدي. نعم. طيب بعد ما اخذنا - 00:20:59

حفظك الله واحسن اليك انواع الفدية. لو فرقنا حفظك الله بين الفدية والهدي والكفارة الفرق بينهما. نعم. في هدي التمتع يجب فيه اه او يجوز للانسان ان يأكل منه بهدي التمتع يجوز للانسان ان يأكل منه - 00:21:16

وفيه ايضا ان وقت الهدي محصور مؤقت هالهدي يذبح في يوم العيد ويذبح في اليوم الحادي عشر والثاني عشر. كما هو مذهب احمد والشافعي كما هو مذهب احمد وطائفة وقال اخرون بانه يجوز ان يذبح في اليوم الثالث عشر ايضا - 00:21:35

ولعل هذا القول اظهر فان النبي صلى الله عليه وسلم قد سماها ايام التشريق الناس لا زالوا يسمونها ايام التشريق الثلاثة ولم تسمى بهذا الاسم الا ان اللحم يوجد فيها. فيقدد يقدد اللحم في الشمس - 00:21:58

في شرق اللحم من اجل ان ييبس. وبالتالي يمكن حفظه في مدة طويلة ولم يسمى تسمى هذه الايام الثلاثة بايام التشريق الا لكون الذبح يكون فيها جميعا ومن هنا فان الاظهر جواز ذبح الهدي في يوم العيد وفي الايام الثلاثة التي تليه - 00:22:16

ويدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخروا لحوم الاضاحي بعد ثلاث فدل هذا على ان الايام الثلاثة كلها وقت من اوقات الذبح اه بالنسبة بعض فقهاء الشافعية - 00:22:40

اجاز ذبح الهدي قبل يوم النحر فقال يجوز ان تذبح في ايام العشر ولكن هذا القول قول مرجوح فان جمهور اهل العلم يرون انه لا

يجوز ذبح الهدي قبل يوم النحر - 00:23:01
ويستدلون على ذلك بادلة منها ان هذا اليوم يسمى يوم النحر. فلم يسمى بهذا الاسم الا لفائدة ان النحر يبتدئ من ذلك اليوم ويدل على هذا قوله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:23:16
والمحل يشمل الزمان ويشمل المكان فنهى المؤمنين عن حلق الراس حتى يبلغ الهدي محله ومن المعلوم ان المحرم يمنع من حلق رأسه الى يوم النحر وبعد ذلك يجوز له الاخذ من شعر رأسه - 00:23:34
فدل هذا على ان اول وقت للهدي هو يوم النهار بعض الفقهاء اجاز ان يذبح الهدي من منتصف ليلة العيد ولعلنا نعرج على هذا في لقاء قادم فاراك تشير بيديك آآ علامة على انتهاء هذا - 00:23:53
اللقاء. جزاك الله خير لعنا نبتدأ بهذا آآ اخر سؤال يكون في اول سؤال الحلقة ان شاء الله. مشاهدينا بهذا السؤال وهذه الاجابة من شيخنا حفظه الله. آآ قد انهينا حلقتنا هذه بعد انتهاء وقتنا آآ بعد شكر الله عز وجل وتقدموا بالشكر الجزيل لشيخنا العلامة سعد بن ناصر الشثري وفقه الله ونفع بعلمه - 00:24:15
الاسلام والمسلمين على ما قدمه لنا في هذه الحلقة من اجابات حول هذه المسائل. اسأله سبحانه ان يرفع مقامه ووالديه وزوجه وذريته والمسلمين في عليين شكرا لكم على متابعتكم. اسأله سبحانه ان يجعلنا واياكم ممن استمع القول فاتبع احسنه. وان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. كنا معكم في باب الفدية - 00:24:35
وفي كتابي من كتاب المناسك وقد اخذنا هذه المسائل المتيسرة من انواع الفدية نبتدأ باذن الله جل وعلا في مسائل اخرى في هذا الباب ابتداء من الحلقة القادمة ان شاء الله. اسأله ان يبقينا واياكم على خير. ودمتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:55
جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:25:15
من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة يؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:25:46
والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو دوت اورج انفلون ات كيه اي يو دوت اورج. هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان - 00:26:16
اثنان تسعة ولا ذهبا. اشدد يديك به تحمد مغبته. به تنام العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحربا وجامع العلم مغابطا به ابدا فلا يحاذر منه الفوت والسلب - 00:26:36